

وقته او شرطه وتكون منافعه ويتأيد موقفه ويتقيد
بالشرط والاستثنى فيضع وقف ارض ماشا ويستثنى
غلتها ماشا ولو عر اي حق فيها وان شئت الرتبة **فصل**
ولا يسقط ما اشغبت ولو تعد ان يعين مفرها **فصل**
وفصل ومرفعل في شى ما
ظاهرة السبيل خرج عن ملك كمنصحة وعقود
باب في مسجد لا يحرق بل ولا افطاع او سلبته له متى
كملت شروط المسجد صح الوقف عليه وهو ان
يلفظ بنية تنسيبه سقلا وعلوا او بنيه ناويا وفتح
بانه الى ما لا ترفه على سوامع كونه في ملكه
مباح محض لو ختم عام بان الامام ولا خضر فيه ولا
يحول لانه واوقفه بمصره في غير ما يقوله فان
ذهب عادلكل ما وقف وقفا **فصل**
ولكل اعاده المهتم ولو دون الاول ونقضه للمق
شيع مع الحاجة وطرا مكان الاعاده ولا التمر ولا
ضمان ان يحرق ويشرك الميخ في المناقح والمهتق كسب
مستغل لفاصل غلته ولو طوعته منارة غير منها ولا يصير

وقفا

الوقف

وقفا وصرى ما قيل فيه للشهد او لمنافعه او لغاياته فيما
تؤدى في حياته كالندرس لا ما قصره الواقف على منفعه
معينه وفعل ما يدعو اليه وترتيب محرابه وسرجه لمراد الزاه
وشى كتب الهدايه ولو الناسخ لا يباح او خاليا
ومن حجه فقبله ارش النقص واجز الغل ولا يولد الا
ولا يولد وان فعل لم يسقط **فصل** ولا يولد
الوقف الى الواقف ثم منصوبه وصيا او واليا ثم الواقف
عليه معيانه الامام والمحاكم ولا يعرض امره
لجانه او باعانه ويعتد العدل على الاصح **فصل** ومراشيد
فيه ففسق عا **فصل** كمال ما وقف ولا يولد الا عليه لغير
التوبه كالامام والمستفاد كالمحاكم
لها مع عهد القول والاختار **فصل** ما سئل
هل الحكم بالعدل في الامام وتظل توكيله صحتها
الامام بونه ما اذ رحمت وان يهر الوسائط لا العكس
ولمن ضلح لشي ولا امام قوله بل انقب **فصل** على الاصح
فصل وللموتى البيع والسر المصلحة والبيعه عليه ان
تورع فيها ومعامله نفسه للاعقد والغرو فيها وفي واخذ

الى الواقف